



توطئة

من المتعارف عليه ضمن أطر القانون الدولي المعاصر أن تضطلع الدول الأطراف في المعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الانسان، بالدرجة الأولى، بمهمة حماية وتعزيز مجموعات مختلفة من الحقوق والحريات المتضمنة فيها، حيث تم من حيث المبدأ، تصميم المعايير والضوابط ضمن هذه الاتفاقيات لتؤدي دورا فرعيا أو احتياطيا ليس بالإمكان تفعيله إلا إذا اقترن بعجز الدول أو اخفاقها أو احجامها عن العمل في سبيل تأمين احترامها داخل حدودها الإقليمية.

كما لن يكون بإمكان القاضي بوصفه حامي للحقوق والحريات داخل الدولة، في غياب مثل هذه الخطوات المبادرة من تلقاء نفسه بتفسير وتطبيق أحكام الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الانسان وتحقيق الأثر النافع لها، إلا إذا أضحت مدمجة في النظام القانوني الوطني، ويتحمل في هذه الحالة فقط مسؤولية الامتناع عن تطبيقها لمجرد كونها دولية المنشأ لأنه مكلف بالتعامل معها بالطريقة ذاتها التي يتعامل من خلالها مع القوانين الوطنية.

وحتى في الحالات التي يكون القاضي مؤهلا فيها للاحتكام إلى قواعد دولية تحوز خاصية التطبيق المباشر *Self executing* دون الحاجة إلى إجراءات لدمجها في النظام الداخلي، فتبقى تشكل الاستثناء لأن عددها جد قليل وتظل غالبية القواعد تفتقر لهذه الميزة، ويعزى ذلك للطابع غير المحدد للحقوق التي تضمها والتي تكون، في كثير من الأحوال، وليدة محاولات التوفيق بين المواقف المتعارضة لأطرافها، أو بفعل ارتباطها بمبدأ سيادة الدول التي أبدت مقاومتها لمنح الفرد حقوقا معترفا له بها مباشرة على المستوى الدولي.

استنادا إلى ما تقدم ذكره، باتت فكرة الموازنة بين التشريعات الوطنية وأحكام الاتفاقيات الدولية لحقوق الانسان تشكل حجر الزاوية لضمان فعالية الحقوق الواردة في طياتها، وهنا تبرز أهمية موضوع الملتقى، فالجزائر وكباقي دول المعمورة، ومنذ تصديقها على العديد من الاتفاقيات أفصحت بموجب نصوصها الدستورية عن طريقة استقبالها وتطبيقها في النظام القانوني الداخلي وحددت الدرجة التي تحوزها ضمنه، كما باشرت-في وقت مبكر-عملية الوفاء بالتزاماتها الدولية وشرعت في حركة تعديل تشريعي واسعة لضمان الموازنة، ولم تتوان في السعي لسد الفجوات المسجلة في الأنظمة القائمة عن طريق تدعيمها بقواعد مستحدثة.



UNITED NATIONS
HUMAN RIGHTS
COUNCIL



ضمن هذا السياق، يمكن التأطير للملتقى بسؤال رئيسي تمت صياغته كالآتي:

ما مدى ملاءمة وكفاية الإجراءات والخطوات التي بادرت بها الجزائر في مسارها نحو مواءمة تشريعاتها الداخلية مع التزاماتها الدولية في مجال حقوق الانسان؟
فما هي جملة الأفكار السائدة حول طبيعة العلاقة بين القانون الدولي والقانون الوطني وما موقف الجزائر منها؟

-ما هي أهم الخطوات المحققة لضمان المواءمة وما تبقى منها على مسار الإنجاز؟

-ما هي أبرز التحديات التي قد تعرقل مسار المواءمة وطرق التصدي لها؟

أهداف الملتقى

نطمح من خلال الملتقى إلى تحقيق جملة من الأهداف نذكر من أهمها:

- تحديد طبيعة العلاقة بين القانون الدولي الاتفاقي الخاص بحقوق الانسان والنظام القانوني الداخلي.
- دراسة وتحليل آليات وطرق استقبال وتطبيق الجزائر لقواعد حقوق الانسان الاتفاقية.
- رصد أهم الخطوات المنجزة في مجال المواءمة من خلال اجراء مسح للمنظومة القانونية الجزائرية الخاصة بحقوق وحرقات الأفراد والاستحداثات التي طالتها.
- تقييم مسار المواءمة، من خلال وزن الجهود الوطنية من منظور الهيئات الدولية لحقوق الانسان، فعاليات المجتمع المدني وتطلعات المواطن الجزائري.

محاور الملتقى

المحور الأول: طبيعة ومكانة الالتزامات الدولية في مجال حقوق الانسان.

1-خصوصية الاتفاقيات الخاصة بحقوق الانسان (التطبيق المباشر للاتفاقيات، مدى خضوعها لمبدأ المعاملة بالمثل، التحفظات وغيرها...)

2-مكانة القانون الاتفاقي الخاص بحقوق الانسان في المنظومة القانونية الدولية (مسائل السمو والقواعد العرفية والقواعد في مواجهة الكافة *Erga omnes* وغيرها...).

المحور الثاني: علاقة النظام القانوني الجزائري باتفاقيات حقوق الانسان.

1-التزامات الجزائر الدولية في مجال حقوق الانسان (الاتفاقيات المصدق عليها من الجزائر والهيئات التي قبلت اختصاصها...).





2- استقبال الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الانسان في النظام الجزائري.

-درجة الاتفاقيات في النظام الوطني.

-تعامل القاضي الجزائري مع اتفاقيات حقوق الانسان.

المحور الثالث: التعديلات والاستحداثات التشريعية الكبرى في منظومة الحقوق والحريات في الجزائر.

1- الاصلاحات الدستورية ودورها في عملية المواءمة.

2- التعديلات المتعلقة بالقوانين العضوية والعادية وعلاقتها بالتزامات الجزائر الاتفاقية (قوانين الانتخابات، قانون الجمعيات، قانون الجنسية، القانون الجنائي، قانون الأسرة، قانون الإجراءات الجزائية، قوانين العمل... الخ).

3- القوانين المستحدثة (قانون مكافحة الفساد، ...)

المحور الرابع: اسهامات الاليات الدولية والوطنية في رصد ومتابعة عملية المواءمة.

1- اللجان التعاهدية المكلفة بتطبيق اتفاقيات حقوق الانسان (لجنة العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لجنة حقوق الطفل...): مجلس الأمم المتحدة لحقوق الانسان (المقررون الخاصون، آلية الاستعراض الدوري الشامل...)، وغيرها من الاليات الدولية والإقليمية.

2- القضاء الدستوري (المحكمة الدستورية والمجلس الدستوري سابقا): القضاء بنوعيه العادي والإداري؛ المؤسسات الوطنية لحماية حقوق الانسان (مجلس حقوق الانسان، المرصد الوطني للمجتمع المدني، وسيط الجمهورية...).

المحور الخامس: تقييم المسار التطوري لعملية مواءمة التشريعات الجزائرية مع الالتزامات الدولية في سياق حقوق الانسان.

1- الإنجازات المحققة على طريق المواءمة.

2- الصعوبات والتحديات المحيطة بعملية المواءمة والحلول المرتبطة بها.

3- الخطوات المستقبلية الضرورية لضمان المواءمة الشاملة والوفاء التام بالالتزامات الدولية الخاصة بحقوق الانسان.





اللجنة العلمية للملتقى



قاسم لامية	دريال مديحة
سلطاني إسماعيل	لحول سعاد
معمري نصر الدين	بوقرن التوفيق
منصوري رؤوف	بوصبيح ريمة
مقراني خلود	قريدي سامي
شراد فؤاد	عابد أحلام
كرميش نور الهدى	عرومي ساسية
لرقط سميرة	جارو نعيمة

اللجنة التنظيمية للملتقى

سعيد عوز	رمازنية سفيان
بوترعة سمش الدين	قردوح رضا
بومدين رفيق	لعجاج عبد الكريم

شروط المشاركة

- أن تكون المداخلة فردية أو ثنائية ولها صلة بأحد محاور الملتقى، ولم يسبق نشرها؛
- تقبل المداخلات المدونة باللغات الثلاث (العربية، الإنجليزية والفرنسية)؛
- أن ترفق المداخلة بملخص باللغة العربية على ألا يتجاوز 200 كلمة؛
- أن يتسم البحث بالجدية، وأن يندرج ضمن أحد محاور الملتقى مع الحرص على ربطه بالإشكالية المطروحة والعنوان؛

- أن يكون البحث مستوفيا لقواعد البحث الأكاديمي المتعارف عليها؛
- يتم إعلام المشاركين بقبول أوراقهم البحثية بعد إخضاعها للخبرة العلمية.
- يتم إرسال المداخلات المقبولة على ألا يتجاوز عدد الصفحات 20 صفحة.
- أن تكتب المداخلة بنمط الخط (Sakkal Majalla وبحجم 16)

مواعيد هامة:

- ترسل المداخلة كاملة قبل تاريخ: 11 أبريل 2026. على الرابط التالي :
<https://form.univ-setif2.dz/index.php/424687?lang=ar>
- يتم الرد على المداخلات المقبولة بتاريخ: 16 أبريل 2026.
- انعقد الملتقى بتاريخ: 20 أبريل 2026.

